

٩. شرح كتاب الصيام من صحيح البخاري | الشيخ د. عبدالله

العنقرى

عبدالله العنقرى

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على أشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه
اجماعين اما بعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى كتاب الصوم - 00:00:00

باب صوم يوم الفطر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما لك عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى ابن ازهرب قال شهدت العيد مع
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه - 00:00:20

فقال هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم واليوم الاخر تأكلون فيه من نسكم. قال ابو عبد الله قال ابن عبينة من قال - 00:00:39

مولى ابن ازهرب فقد اصاب. ومن قال مولى عبدالرحمن بن عوف فقد اصاب. نعم. حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا وهيب عن
عمرو ابن يحيى عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه قال نهى النبي صلى الله عليه - 00:00:59
 وسلم عن صوم يوم الفطر والنحر وعن الصماء وعن وان يحتبى الرجل في الثوب الواحد وعن صلاة بعد الصبح والعصر هذا الباب في
حكم صوم يوم النحر يوم الفطر وهو اليوم الاول من شوال بعد رمضان - 00:01:19

اجمع اهل العلم على حرمة صوم يومي الفطر ويوم الاضحى وذلك ان الله تبارك وتعالى جعل هذا اليوم جعل هذين اليومين
يوم عيد للمسلمين فليس للمسلمين عيدان الا هذين - 00:01:41

اليومين فلا يحل لاحد ان يصوم في يوم عيد المسلمين بل يلزمه لو صام وكان يجهل يلزمه ان يفطر وليس له ان يصوم بتاتا قال عمر
رضي الله عنه بعد ان خطب العيد هذان يومان يعني يوم الفطر - 00:02:01

هو يوم عيد الاضحى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم اذا صام يوم العيد ما تميز رمضان
عن غيره معلوم ان رمضان ينهى عن تقدمه - 00:02:22

بصوم الا من كان له عادة كما تقدم وكذلك اذا تم فانه ينهى والنهي فيه اوضح واسد عن صوم يوم العيد هذا مناكفة ومعاندة
لأهل الاسلام ان يفطر اهل الاسلام - 00:02:41

ويصوم هذا الشخص في يوم عيدهم لا شك ان هذا لا يحل وانه منكر عظيم. واذا كان يجهل فانه يقال له افطر يلزمك ان تفطر وبذلك
يعلم انه لابد من فطر هذا اليوم وان يوجد فاصل بين هذا الشهر العظيم وهو شهر رمضان الذي اوجب الله صومه بين اي يوم بعده. اذا
اراد وافطر فانه يصوم - 00:03:00

بعدها من الثاني من شوال واليوم الاخر تأكلون فيه من نسوككم يوم عيد الاضحى لو ان الناس يصومون فيه ماذا
يفعل بهذه الاضاحي؟ هذه الاضاحي كما قال عليه الصلاة والسلام في ايامنا ايام منى ايام اكل وشرب وذكر لله عز وجل - 00:03:21
تؤكل ويظهر هذا ويجهر به ويستعلن به اما قوله ان مولى ابن ازهرب فقد اصابه من قال المولى عبد الرحمن بن
عوف فقد اصاب يقصد ان الولاية انه كان مولى لهذا ومولى لهذا - 00:03:41

او انه كان مولى عبد الرحمن في اخر الامر في اول الامر ثم لزم الثاني ملزمة شديدة لاخذ العلم عنه فصار يطلق عليه مولى او نحو
ذلك من الاسباب. حديث ابي سعيد رضي الله عنه - 00:04:00

ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم الفطر والنحر وعن الصماء وان يحتلي الرجل في ثوب واحد الصماء كما ذكر ابن رجب رحمة الله ان يشتمل بثوب واحد - 00:04:13

ليس عليه غيره يعني لا يكون عليه اي ثياب داخلية وانما يأخذ ثوبا يلتفه على نفسه لفا اذا تحرك ماذا يحدث تتبين عورته. لانه اذا اراد ان يرفع الثوب من احد جانبيه فيضعه مثلا على منكبيه - 00:04:25

فانه يبدو فرجه لان الفرج ليس عليه شيء من السراويل فمثل هذه الطريقة في اللبس لا تحل ولا تصلح وهكذا لما فيها من تعريض الانسان وقال بعضهم انه اذا فعلها على هذا النحو فانه لو داهمه شيء - 00:04:44

يحتاج الى ان يقوم بشكل مستعجل او نحوه فانه لا يستطيع لانه كالذى ربط نفسه والاول اوضح والذى نص عليه الفقهاء لكن لا يمنع ان يكون هذا ايضا معللة لانه اذا عمل هذا بنفسه فانه يعسر عليه ان يقوم القيام الذي يقومه لو لم يفعل هذه اللبسة - 00:05:02

وان يحتبى الرجل في الثوب الواحد. يقول الشيخ عبد العزيز رحمة الله الاحتباء لمن عليه سراويل لا بأس يعني اذا احتبأ الحبوبة ثوب يلتفه الواحد منهم على من خلف ظهره ثم يأتي به - 00:05:25

من عند ساقيه فيكون كأنه متكم يكون بمنزلة اتكأة على السارية لانه حين فعل هذا بالثوب يكون متكتما هذا قد يؤدي ايضا الى انكشاف عورته. لكن اذا كان عليه ثياب داخلية تستر - 00:05:44

فان هذه الحبوبة لا بأس بها اذا تحفظ انتبه لعورته حتى لا تخرج لا بأس بذلك ثم قال وعن صلاة بعد الصبح والعصر لان هذين الوقتين من اوقات النهي فانه لا يحل ان يصلى بعد الصبح حتى ترتفع الشمس وبعد العصر لا يحل له ان يصلى حتى تغرب الشمس واختلف اهل العلم في امر - 00:05:59

ذوات الاسباب كما لو دخل مسجدا او جاء شيء مما يقتضي فعل السبب فمنهم من يقول ان النهي مطلق ومنهم من يقول ان ذوات الاسباب تستثنى من ذلك نعم باب صوم يوم النحر - 00:06:23

حدثنا ابراهيم ابن موسى قال اخبرنا هشام عن ابن جريج قال اخبرني عمرو ابن دينار عن عطاء ابن ميناء قال سمعته يحدث عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال ينهى عن صيامين - 00:06:44

بيعتين الفطر والنحر واللاماسة والمنابذة حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا معاذ قال اخبرنا ابن عون عن زياد ابن جبير قال جاء رجل الى ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ف قال رجل نذر ان يصوم يوما قال اظنه - 00:07:04

قال الاثنين فوافق ذلك يوم عيد. فقال ابن امر الله بوفاء النذر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم. نعم حدثنا حجاج ابن منال قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الملك ابن عمير قال سمعت قزعة - 00:07:29

قال سمعت ابا سعيد الخضري رضي الله تعالى عنه وكان غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم عشرة غزوة قال سمعت اربعا من النبي صلى الله عليه وسلم فاعجببني قال لا - 00:07:57

المرأة مسيرة يومين الا ومعها زوجها او ذو محرم ومعها زوجها او ذو محرم ولا صوم ولا صوم في يومين. الفطر والاضحى ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد - 00:08:17

الحرام ومسجد الاقصى ومسجدى هذا. ذكر ما يتعلق بصوم يوم النحر هو يوم العاشر من ذي الحجة الذي تحر فيه ضحايا ينحر فيه الهدي تقدم الكلام فيه من طريقة البخاري رحمة الله تعالى انه ينوع - 00:08:47

الابواب تأكيدا على المسألة وتوضيحا لطالب العلم واتيانا باسانيد اخرى او بالفاظ اخرى للاحاديث الحديث الذي اورده حديث ابي هريرة ان النبي انه ينهى عن صيامين وبيعتين. ينهى اي من قبل الشرع عن صيامين وبيعتين الفطر والنحرتين - 00:09:11

تقدما الكلام فيما واللاماسة والمنابذة يعني في البيع ان يقول اي ثوب يضع ثياب يقول اي ثوب تلمسه فهو عليك مئة ريال مثلا فقد يلمس يلمس بيده ثوبا رخيصا جدا لا يساوي اربعين ريالا - 00:09:31

وقد يلمس ثوبا عاليا ونفيسا يساوي مئتي ريال فهذا لا يجوز لما فيه من الغرض وهكذا المنابذة يقول اي ثوب نبذته اليك؟ يقول عندي مجموعة ثياب. الثوب الذي انبضه هكذا اليك - 00:09:53

يكون عليك بهذا. قد ينذر ثوباً رخيصاً وتكون القيمة المحددة غالبةً أو العكس سواءً كان الذي يمارس هذه العملية عمليّة الملامسة أو المنابذة البائع أو المشتري أو طرف ثالث غيرهما يقول أي ثوب نذر اليك فلان - 00:10:08

أو أي ثوب نذرته آماً مسسته كل هذه الصور لا تصلح لابد أن يكون البيع واضحًا وان يكون بعيدًا عن الغرر الحديث الذي بعده إن رجلاً سأل ابن عمر أنه نذر أن يصوم يوماً - 00:10:27

هو يوم الاثنين في بعض الروايات أنه يوم الأربعاء والامر في هذا سهل. المهم أنه نذر أن يصوم يوماً يعني طوال السنة قال الله عليه ان اصوم يوم ان اصوم يوم الاثنين - 00:10:44

وافق يوم الاثنين وافق يوم عيد فصار عنده نذر يلزمته الوفاء به وصار عنده نهي عن صوم ذلك اليوم ماذا يفعل قال ابن عمر رضي الله عنهم امر الله بوفاء النذر. النذر الذي الزمت به نفسك يلزمك الوفاء به - 00:10:59

وعرض هذا امر اخر وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم هذا اليوم وهو يوم العيد اختلف اهل العلم رحمهم الله تعالى في مثل هذه الصورة لا من جهة - 00:11:18

الصوم لأن الصوم كما تقدم بالاجماع لا يصلح لا على من عليه كفارة ولا من اراد ان يتقرب به ولا من عليه قضاء ولا من عليه نذر. لا يصلح ان يصوم يوم العيد - 00:11:34

لكن هل ينعقد النذر على في هذا اليوم او لا من اهل الجمهور على انه لا ينعقد اصلاً لأن صيام هذا اليوم من حيث الشرع لا يصلح - 00:11:47

ابو حنيفة رحمه الله يقول ينعقد وليس له ان يصوم لكن ما نتيجة الخلاف انه يلزمته القضاء قال الله عليه ان يصوم يوم العيد. قال ما يجوز ان تصوم يوم العيد - 00:12:01

تصوم يوم العيد الجمهور يقول لا ينعقد اصلاً لأن صيام يوم العيد لا يحل ابو حنيفة يقول انه ينعقد لانه اوجب على نفسه صوماً لكن هل يصوم؟ يقول لا ما يصوم لانه يحرم ان يصوم العيد - 00:12:19

ماذا يفعل؟ يصوم يوم بدلًا من يوم العيد وقول الجمهور هو الاوْلَى لِمَوْلَى وَقَوْمَهُ الصوم في يوم العيد من حيث الشرع لا يحل ولا يجوز فنذر ان يصوم هذا اليوم لا ينعقد اصلاً شرعاً - 00:12:36

فيذلك يعلم ان من نذر ان يصوم مثل على هذا الوجه او ذكروا سورة اخرى قال الله علي ان اصوم اليوم الذي يقدم فيه فلان. قد يكون هذا غالباً فقال الله علي ان اصوم هذا اليوم ما يدرى متى يأتي - 00:12:58

ما الذي حصل انه صام انه حضر ووصل يوم العيد هل يقال صم يوم العيد؟ ما يجوز ان يصوم يوم العيد. واذا قال اني نذرت وان نذرت لان ندرك هذا - 00:13:16

وافق يوم عيد ويوم العيد لا يحل ان يصوم لا قضاء ولا كفارة ولا تطوعاً ولا على اي سبيل هذا وجه الكلام لكن كان ابن عمر رضي الله عنهما اراد التورع - 00:13:29

لان الدليلين في يعني تعارضًا في مثل هذا لكن الامر كما ذكرنا ان شاء الله تعالى انه وابن عمر ليس مراد ابن عمر انه يقول صم يوم العيد لا انما الكلام على كون هذه الصورة فيها غرابة - 00:13:42

وتنازع امراءن الامر الاول فيه ايجاب الصوم والامر الثاني فيه النهي عن الصوم ابو سعيد رضي الله عنه وارضاه سمع اربعة من النبي صلى الله عليه وسلم يقول فاعجبني فاراد ان يبلغها الامة. الامر الاول لا تسافر المرأة مسيرة يومين الا ومعها زوجها او ذو محظى - 00:13:55

فلا يحل ان تسافر المرأة الا ومعها زوج او معها احد من محارمها بحيث يدفع عنها في سفر هذا لان المرأة ضعيفة في اصل امرها فكيف اذا كانت في حال سفر يطمع فيها آهل الرياح والفساد - 00:14:17

ولهذا لا يحل ان تسافر الا ومعها ذو محظى تسافر النساء في هذا خطير جداً على النساء تسافر النساء على هذا النحو الحاصل لان بدون محرم بدون زوج لا شك انه خطير كبير - 00:14:37

واهل الخبث والفساد قد يرقبون هذه المرأة قد يعلمون انها تساور يتحبّنون حتى تكون في موضع نائم وبعيد يعرضها ذلك
بلا شك الى اهل الفجور واهل الفساد الشرع ما ينهي عن شيء - 00:14:52

الا لما فيه من الشر ولا يأمر بالما فيه من الخير. فالالتزام ما جاء في اوامر الله عز وجل والانتلاف عما نهى الله عنه هو المتعين.
والذي فيه صلاح دين الناس ودنياهم وآخرهم - 00:15:12

ثم قال ولا صوم في يومين تقدم الكلام عليه. ولا صلة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب وتقدم الكلام عليه. ولا
تشد الرحال الا الى ثلاثة - 00:15:26

مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى ومسجدي هذا. لا يحل ان شد الرحل الى اي موطن من المواطن وبقعة من البقاع على سبيل
ان لهذه البقعة شيئاً من الخصوصية الا هذه المواطن الثلاث لان الشرع خصها - 00:15:36

ولهذا لو نذر قال الله علي ان اصلي مسجد من المساجد في الدمام في حائل في غيره قال هذا النذر على هذه الصفة الذي
يلزم معها شد الرحل لا يوفى به - 00:15:56

لان المساجد لان الرحل انما يشد الى هذه المساجد الثلاثة فاما ما سواها فلا يصلح. ولهذا من الخطأ ان يقال اني اسافر لزيارة قبر
النبي صلى الله عليه وسلم هذا لا يصلح - 00:16:18

ان هذا نوع شد رحل وانما يقال مسافر للصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم التعبير الصحيح هو ان يسافر لمسجد النبي
صلى الله عليه وسلم. فإذا سافرت الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:35

فسلم عليه صلى الله عليه وسلم وزر قبره. نعم لكن ان تقول اني ساشرد الرحل لزيارة القبر الصحيح ان هذا لا يصلح هو الذي عليه
اهل العلم وانما فتن به من فتن من المتأخرین واطالوا فيه الكلام وجعلوه حرباً شعواء - 00:16:51

لعدم دليل وانما امور نشأت في المتأخرین على خلاف ما عليه السلف بل على خلاف ما عليه متقدموا المذاهب وصارت المسألة كأنها
من مسائل الممايزية بين السنة والبدعة وبين الایمان والكفر بحيث يرون ان من قال انه لا يشد الرحل الى مسجد الى قبر النبي صلى
الله عليه وسلم - 00:17:08

اذا سمعوا مثل هذا اعظموا القول فيه وقالوا انه يكره النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحقيقة انه فعل الصبيان هذا سائل العلم لا
تعرض هذا العرض سائل العلم تعرض بحسب الادلة والحديث هنا صريح جدا - 00:17:31

لان شد الرحل انما يكون الى مساجد ثلاث فقط لا يلتبس عليك الامر في موضوع شد الرحم وليس معنى النهي عن شد الرحل الى
هذه البقاع الثلاث انه ينهي عن شد الرحل لزيارة قريب - 00:17:45

او تجارة او نحو ذلك. ما لها علاقة المنهي ان تخص بقعة اما الناس فمنذ خلقوا وهم يذهبون ويأتون في حاجاتهم واذا كان لك
والدان في موضوع بينك وبينه مئة ميل هل يقال لا تذهب لوالديك لان هذا اشد رحل من قال هذا؟ ما يقول هذا احد -
00:18:02

انت لا تذهب الى البلد الذي فيه والدك. لانك تعتقد ان لهذا البلد خصوصية. وانما تذهب لزيارة والديك. ولهذا لو انتقل والدك الى البلد
الذي انت فيه لما ذهبت الى ذاك البلد لان قصتك ان تذهب الى والديك - 00:18:29

وهكذا عن الصحيح لو توفي لك قريب وسيصلى عليه مثلاً في قريتك او في واحدة من البلدان التي تحتاج الى سفر. ما في هذا
اشكال انت تساور لتصلي عليه ولا تساور شداً للرحل الى ذلك الموضع. ولهذا اذا صليت عليه - 00:18:46

رجعت الى بلدك ولم يدر في خلدك ان تعود ثانية الى هذا المواطن. اما هذه المساجد فتشد الرحال اليها دائمًا تشد الرحل الى المسجد
الحرام. فإذا قيل لك لن تعود الى المسجد الحرام تقول اعوذ بالله. اسأل الله ان يعيذرني لما ما اعود الى المسجد الا ساعد واعود ان
شاء الله الثانية. وهكذا المسجد النبوي - 00:19:07

باذن الله تعالى المسجد الاقصى يعيده الله عز وجل لامة محمد صلى الله عليه وسلم ويشد الرحل له الموضع الذي تذهب فيه لغرض
ولحاجة مثل تجارة او زيارة او نحو ذلك هذا لم تشد الرحلة له - 00:19:25

بقصد البقعة وانما ذهبت لنتائج مريضا ذهبت لتصل رحما هذا وضع اخر انما المنهي عنها تقول مثلا الدرعية التي كان فيها الشيخ محمد بن عبد الوهاب ساذهب لاصلي في الموضع الذي كان يصلي فيه ما يجوز هذا. هذا معنى شد الرحم - 00:19:40 لا الشيخ محمد ولا ابن تيمية ولا الامام احمد ولا فلان ولا فلان. ما يحل شد الرجل لهذه البقاع الثلاث فقط لكن لو انك صرت مثلا كنت في الدرعية يوما - 00:20:00

وأتيت الى المسجد الذي فيه الشيخ او غير الشيخ وصليت فيه لا بأس لكن تقول له ساشد الرجل لاصلي في الموضع الذي صلى فيه فلان. لا شك انه يؤدي الى الغلو - 00:20:11

نعم باب صيام ايام التشريق قال ابو عبد الله قال لي محمد ابن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي كانت عائشة رضي الله عنه تتصوم ايام مني وكان ابواه يصومها. نعم. حدثنا محمد ابن بشار قال - 00:20:22

حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال حدثنا شعبة سمعت عبد الله ابن عيسى عن الزهري عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم قالا لم يرخص في ايام التشريق ان يصوم الا من لم يجد الهدي - 00:20:47

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن شهاب عن سالم ابن عبد الله ابن عمر عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم قال صيام من تمنع بالعمرمة الى الحج الى يوم عرفة - 00:21:11

فان لم يجد هديا ولم يصوم صام ايام مني. وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله. وتاب ابراهيم ابن سعد عن ابن شهاب ايام التشريق سميت ب ايام التشريق قالوا لان - 00:21:29

اللحم يشرق فيها وقبيل لان الهدي لا ينحر حتى تشرق الشمس او صلاة العيد لا تكون الا بعد شروق الشمس ايام التشريق على الصحيح ثلاثة ايام بعد عيد النحر لا اشكال في حرمته كما تقدم في حرم صومه - 00:21:49

يبقى صيام ايام التشريق على الصحيح ثلاثة ايام هي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر. ولهذا سميت ب ايام وما سميت بيومي التشريق. من اهل العلم ان يقول انها الحادي عشر والثاني عشر فقط. لكن الصحيح ان شاء الله انها ثلاثة ايام وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر وهي مدة - 00:22:13

الحج فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه. يعني يتأخر الى الثالث عشر ما حكم صومها من اهل العلم ان السلف من كان لا يرى حرم صوم الا يومي العيد فقط. اما ايام - 00:22:32

من هي ايام التشريق هذه فيرى انه يجوز صومها وانما المنهي والذي عليه الاجماع كما تقدم عن النهي عن صوم يومي العيد فقط اليوم عيد الأضحى وعيد الفطر القول الثاني انه ينهى عن صيام ايام التشريق كما ينهى عن صوم يومي العيد. وهو الصحيح ان شاء الله عز وجل - 00:22:53

جاء عنه عليه الصلوة والسلام انه قال ايام وهي الايام الثلاثة هذه ايام التشريق اكل وشرب وذكر لله وكونها ايام اكل وشرب تقتضي ان تكون ايام فطر ولا تكون ايام صوم - 00:23:15

والاجل ذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما لم يرخص في ايام التشريق ان يصوم الا من لم يجد الهدي الذي لا يجد له الذي لا يجد الهدي قال الله عز وجل فيه فصيام ثلاثة ايام في الحج - 00:23:33

وبسبعة اذا رجعتم فاذا لم يتيسر له ان يصوم قبل العيد ماذا يفعل ليس امامه الا ان يصوم ايام التشريق فقط لانه لم يبقى على ايام الحج التي قال الله ثلاثة ايام - 00:23:53

حددها تعالى في الحج لا يستطيع ان يصوم الا الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر. وهذا ايضا ما يؤكده ان الثالث عشر داخل في ايام التشريق وداخل في ايام الحج قطعا وقطعا داخل في ايام الحج - 00:24:07

فمن لم يجد الهدي هذا استثنى كونه يستثنى على اي شيء يدل على ان غيره لا يصح ان يصوم فايام التشريق على الصحيح لا يحل ان تصاب وانما يكون صومها لمن لم يجد الهدي - 00:24:21

فانه يلزم بصيام ثلاثة ايام. اذا صام ثلاثة ايام قبل العيد فانه لا يصوم ايام التشريق. لكن قد لا يتيسر له من يصوم فيصوم ايام

التشريق فقوله لم يرخص لم يرخص في صوم في ايام التشريق يعني ان يصم الا من لم يجد الهدي يدل على ان - 00:24:36
من سوى هذه ما سوى هذه الصورة فانها على غير الترخيص لا يرخص لاحد ان يصوم. ولهذا قلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ايات ايات اكل وشرب. وهذا يقتضي الا تسام - 00:24:56

سؤال من نذر صيام يوم العيد هل يكفر عن نذرها؟ على التفصيل السابق. من قال انه ينعقد قال لا ينعقد اصلا انه اصل عقد النذر
باطل لا يلزمها الكفارة - 00:25:09

هل يجوز سفر المرأة مع السائق الذي مع زوجته؟ لا ما يجوز ما يصلح لأن هذه تزيل الخلوة ولا تزيل ولا تأتي بالمحرمية. المحرم في
السفر غير الخلوة في البلد. الخلوة في البلد لا يصح ان - 00:25:27

تركب المرأة مع سائق لو ان السائق اركب زوجته وصار في السيارة ثلاثة اشخاص السائق والمرأة زوجة السائق لا بأس لانه داخل البلد
فزالت الخلوة زالت الخلوة لكن السفر لا يكون الا مع محرم. ولو ان السائق هذا مثلا اتى بزوجته - 00:25:44

ثنتين من بناته وسافر بهذه المرأة لا يجوز ان السفر لا يكون الا بمحرم باب صيام يوم عاشوراء. اقرأ احاديثه كلها حدثنا ابو عاصم عن
عن عمر ابن محمد عن سالم عن ابي رضي الله تعالى عنه قال قال - 00:26:04

النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء ان شاء صام. حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري. قال اخبرني عروة ابن الزبير ان
عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصيام - 00:26:28

في يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء افطر حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن هشام عن هشام ابن
عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت - 00:26:52

كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في جاهلية فلما قدم المدينة صامه
وامر بصيامه فلما فرط رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه. حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب
عن - 00:27:10

ابن عبد الرحمن انه سمع معاوية ابن ابي سفيان رضي الله تعالى عنهم يوم عاشوراء عام حج عام حج عام حج على
المنبر يقول يعني عام حج - 00:27:40

العام الذي حج فيه على المنبر يعني سمعه وهو على المنبر يقول نعم. يقول يا اهل المدينة اين علماؤكم؟ سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء. ولم يكتب الله عليكم صيامه وانا صائم - 00:28:00

فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن ابيوب عن عبد الله ابن سعيد عن عبد الله ابن سعيد ابن
جبير عن ابيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم قال قدم - 00:28:23

النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم صالح. هذا يوم نجى الله بنى اسرائيل
من عدوهم. فصامه موسى قال فانا احق بموسى منكم. فصامه وامر بصيامه. حدثنا علي بن عبد الله - 00:28:43

قال حدثنا ابو اسامة عن ابي عميس عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه قال كان يوم
عاشوراء تعدد اليهود عيда - 00:29:10

قال النبي صلى الله عليه وسلم فصوموه انتم. حدثنا عبيد الله ابن موسى عن ابن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهم قال ما رأيت النبي صلى الله عليه - 00:29:27

وسلم يتحرى صيام يوم فظله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء هذا الشهر يعني شهر رمضان. حدثنا المكي ابن ابراهيم قال حدثنا
يزيد ابن ابي عبيد عن من سلمة ابن ابي الكوع رضي الله تعالى عنه قال امر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:47

رجالا من اسلم ان اذن في الناس ان من كان اكل فليصم بقية يومه. ومن لم يكن اكل فليصم. فان اليوم عاشوراء يوم عاشوراء
هو هذا اليوم الذي نحن فيه اليوم - 00:30:17

والعاشر من محرم وهذا اليوم اكرم الله عز وجل اهل السنة فيه بلزم هدي نبيهم صلوات الله وسلامه عليه الهدي الثابت عنه عليه

الصلوة والسلام في هذا اليوم هو صيامه - 00:30:39

اما اهل الباطل واهل الضلال فهم فيه على فريقين الفريق الاول من يجعله يوم نياحة ويوم حزن وهم الرافضة لان الحسين ابن علي رضي الله تعالى عنهم قتل في هذا اليوم - 00:30:58

العجب كل العجب من الرافضة الذين يظهرون النوح والصياح على الحسين رضي الله عنه وهم قاتلهم الله الذين كتبوا له وهو في المدينة في مكة لانه لما جاءت بيعة يزيد - 00:31:14

اباها الحسين متوجه في الليل الى مكة فانكب الناس على الحسين رضي الله عنه ولما علم اهل العراق وهم وهم اهل الشقاق والاشكالات الكثيرة كاتب الحسين قالوا انا نبأيك لتكون علينا خليفة - 00:31:31

فان السنة عندنا قد اميته فاقدم لعل الله ان ينفع بك ونحو ذلك حرص الصحابة رضي الله عنهم على منع الحسين ما استطاعوا من الذهاب الى اهل العراق في علمهم التام - 00:31:52

كثرة خياناتهم وسوء سيرتهم مع ابيه علي رضي الله عنه وهو الخليفة الذي تمت له البيعة انتقل الى الكوفة ثم سوء سيرتهم مع اخيه الحسن ابن علي رضي الله عنهما - 00:32:11

وحاول الصحابة ما استطاعوا حتى قال ابن عباس لولا ان يزري بي وبك الناس لنشبت يدي في رأسك. حتى لا اجعلك تذهب ونهاه ابن عمر وابو سعيد عدد عدد من الصحابة - 00:32:28

التابعين رضي الله تعالى عنهم حذروه من خيانة اهل العراق وقال ابو سعيد يا ابا عبدالله لقد سمعت اباك يقول كلاما حاصله ان من فاز بهم يعني اهل العراق فقد فاز بالسهمي بالسهم الاخيب - 00:32:44

وذكره ما فعله مع ابيه لكن ليقضي الله امرا كان مفعولا اتجه الحسين رضي الله تعالى عنه اجتهادا منه الى العراق جاءه جيش عبيد الله بن زياد وكان في الجيش - 00:33:05

نفس الخونة الذين كاتبوا وسمواهم الحسين رضي الله عنه باسمائهم يا فلان يا فلان الم تكتبوا لي؟ انه قد قد اخبر الجناب وتهيا الامر فاقدم قالوا ما كتبنا لك؟ قال والله لقد كتبت - 00:33:25

ثمان الحسين رضي الله عنه خير الجيش بين ثلات امور الامر الاول ان يذهب الى يزيد ابن معاوية وهو الخليفة في الشام وهو ابن عم الحسين يذهب اليه ويبأيه وتنتهي المسألة - 00:33:45

او ان يترك يرجع الى المدينة لا الى مكة لانه طلب منه البيعة في المدينة وطلب ان ينظر وخرج من الليل واذا رجع الى المدينة فسيبأيه الامر الثالث ان يخل بيته وبين ثغر من الشغور التي يقاتل فيها المسلمين. الكفار - 00:34:02

فيقاتل واذا قاتل فانه يقول ايضا تحت الخلافة لان هذا الجيش تابع للخليفة كاد عبيد الله بن زياد ان يوافق لكن ابن زياد من اثبت الامراء واسوأهم وحاشيته ومن حوله مثله - 00:34:19

فقالوا له مره فلينزل على حكمك انت فامرها ان ينزل على حكمه فابي الحسين رضي الله عنه فكان ما كان من القتال وقتل الحسين وقتل عدد من ابنائه ابنيائي ولم ينجو الا علي ابن الحسين - 00:34:39

وهو زين العابدين لانه كان مريضا ولم يقاتل ثم يصبح هؤلاء الروافض المجرمون ويعولون ويستمدون امة محمد صلى الله عليه وسلم انها خانة الحسين وفعلت الحسين وهم الفجرة الذين كاتبوا - 00:35:02

ولما كتبوا كاتبوا لبيايعوه وجه ابن زياد الجيش في قتاله انضموا الى الجيش وقاتلوا مع الجيش قاتلوا الحسين ثم يصيرون الان ينعون منذ قرون على الحسين وهم يعلمون ان الحسين كان في المدينة وفي مكة له المزية والمنزلة الكبيرة لانه عند - 00:35:19

اهل السنة وكان له المكانة اللائقة به رضي الله عنه من كونه ابن بنت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن يعني حين قتل الحسين لم يكن هناك ابن بنت نبي - 00:35:43

على وجه الارض الا هو يعرف اهل السنة ان الحسين قدره من هو واعطوه قدره رضي الله عنه لكن الرافضة هذه طريقتهم طريقتهم ان يخونوا هؤلاء الكرام من اهل البيت ثم يصيرون عليهم. لهذا جاء ان فاطمة بنت الحسين - 00:35:55

قالت تكونه يا اهل العراق انتم قتلتتموه ما قتل الا اهل العراق اين قتل؟ في المدينة في مكة في نجد ما قتل مناطق اهل السنة ما قتل انما قتل عندكم انتم معاشر الرافة - 00:36:16

العجب كل العجب من هؤلاء الروافض الذين يملأون من قرون هذا اليوم بالصياغ والعويل قلوبه الى هذا وهم الذين باشروا قتلهم تسببوا فيه بان دعوه وقالوا اقدم ان السنة عندنا قد اميته والبدع قد حيت تقدم لعل الله عز وجل ينفعك بنا - 00:36:34
ينفعونا بك. ثم لما قدم قاتلوا ضمن الجيش الذي قاتل الحسين رضي الله عنه ولما قتلوه بكوا عليه واظهروا العويل من عجائب الرافة التي لا تنتهي لكن الامر فيهم كما قال شيخ الاسلام رحمة الله تعالى - 00:36:53
ثم رد على ابنه المطهر رافطي وكان يقول ان ابا بكر قد قاتل المؤمنين من بنى حنيفة قال شيخ الاسلام رحمة الله اكبر على هؤلاء الكفرة ابو حنيفة مؤمنون - 00:37:09

لكن الرافة صدق رحمة الله الرافة الواقع انهم بهائم ابو حنيفة في احد يقول انهم مؤمنون وهم قد بايعوا مسيلمة على النبوة والنبي صلى الله عليه وسلم قد قال فيهما قال في هذا الخبر - 00:37:26

الكذاب الذي صار يضرب به المثل في الكذب وهو مسيلمة ثم يقول ابن مطهر ليتال من ابي بكر ان ابا بكر قاتل المؤمنين من بنى حنيفة ابو حنيفة في احد يقول انهم مؤمنون عاقل وهم قد بايعوا مسيلمة على النبوة - 00:37:44

كما قال شيخ الاسلام الرافة بهائم يأتون الى اهل الامام الخالص الصادق الذي قال الله عز وجل فيهم وهم الانصار المهاجرون والانصار يقول تعالى فيهم بنص القرآن اولئك هم المؤمنون حقا - 00:37:58

فيقول لهم الكافرون حقا. ويأتون للكافرين حقا كفرا بنبي حنيفة فيقول انهم مؤمنون فلا تعجب اذا رأيت عقائدهم واقوالهم الزائفة وتصرفاتهم التي هي على تصرفات البهائم على هذا النحو. ومن ذلك ما يفعلونه في هذا اليوم من العويل والصياغ وشق الجيوب وغيرها من افعال الجاهلية - 00:38:09

وهم الذين تسببوا في الحسين قابلتهم طائفة رديئة خبيثة وهي طائفة ناصبة هم الذين يناصبون علي رضي الله عنه العداء فقلوبها هذا اليوم يوم فرح ويوم عيد يكتحلون فيه ويصنعون فيه الوائم والاطعمة وآآ يظهرون - 00:38:32

فيه الفرح ويلبسون احسن ثيابهم هؤلاء طائفة ضالة وهم طائفة ضالة وهدى الله وله الحمد والمنة اهل السنة لما اختلف فيه من الحق باذنه والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم. فهذا اليوم - 00:38:53

سنته الصيام اما اظهار حزن او اظهار فرح فهذا من فعل اهل البدع الطرفين. ولهذا يبرأ اهل السنة من الطائفتين معا من الرافة ومن الناصبة صوم يوم عاشوراء هذا كان يوما - 00:39:09

تصومه العرب في الجاهلية ما سبب صيامهم اياه؟ هل هو بقايا من دين ابراهيم او هو لاي امر ذكر يعني ذكرت اسباب المهم ان العرب كانت تعرفه في الجاهلية كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:39:27

قبل ان يفرض رمضان يأمر بصيام يوم عاشوراء بل جاء في هذا الحديث انه امر رجلا من اسلم ان يؤذن في الناس في يوم عاشوراء من كان اكل فليصم بقية يومه. يعني الذين اصيروا وقد اكلوا الصباح - 00:39:47

ذلك اليوم يتمون ويمسكون ولا يأكلون ومن لم يكن اكل فليصم فان اليوم يوم عاشوراء فامر عليه الصلاة والسلام بان وصام هذا اليوم واكد عليه حتى ان الذي اكل امره ان - 00:40:07

يواصل الامساك وان كان قد اكل هذا لا شك انه اول الامر ثم فرض رمضان فلما فرض رمضان على التفصيل الذي اتى الذي سمعت. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء. فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء افطر -

00:40:26

صار الناس يخرون. من شاء ان يصوم فانها سنة باقية ومن شاء ان يفطر فانه يفطر الحديث الذي بعد حدث عائشة رضي الله عنها ان هذا اليوم كان تصومه قريش بالجاهلية يعني ان العرب كما تقدم يعرفونه - 00:40:45

وكان صلى الله عليه وسلم يصومه. لما قدم المدينة صامه وامر بصيامه عليه الصلاة والسلام لما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء يعني

من الوجوب. فمن شاء صامه ومن شاء تركه - 00:41:00

في حديث معاوية رضي الله عنه انه خطب على المنبر وقال يا اهل المدينة اين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه انهم ليس على سبيل الوجوب. وانا صائم - 00:41:15 النبي صلى الله عليه وسلم صامه فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر لأن معاوية رضي الله عنه رأى منهم اما شيء من التساهل في صيامها او نحو ذلك خطب على المنبر - 00:41:28

ونبهم على امر يوم عاشوراء في حديث ابن عباس رضي الله عنهم وهو اشكل على من لم يعي ولم يفهم المراد بالحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم رأى اليهود تصوم - 00:41:43

هذا اليوم فقال ما هذا قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بنى اسرائيل من عدوهم. يعني ان الله نجى موسى ومن معهم من فرعون ومن معه. وجاء في ايضا بعض الروايات ان - 00:41:57

ان هذا هو اليوم الذي استوت فيه الجودي. فصامه نوح شakra. استوت على السفينة ونجى الله نوح ومن معه من الغرق وفي نفس هذا اليوم نجى الله موسى ومن معه من فرعون - 00:42:10

وقومه فاغرق الله قوما فرعون واغرق الكفرة من قوم نوح المؤكد الثابت هذا ان هذا اليوم نجى الله فيه بنى اسرائيل من من عدوهم فصامه موسى. هنا قال صلى الله عليه وسلم فانا احق بموسى منكم - 00:42:26

يعني اذا كان مقصودكم بالصوم نجاة موسى ومحمد صلى الله عليه وسلم نبي الله احق بموسى نبي الله. وهذه الامة ايضا احق بموسى من اليهود بل هذه الامة ولله الحمد احق بجميع الانبياء - 00:42:43

من هؤلاء الذين يدعون فهم مع اتباع الانبياء اولى بالانبياء ان اولى الناس بابراهيم للذين اتباعوه. وهذا النبي والذين امنوا. فهذه الامة ولله الحمد مع اتباع الانبياء الحقيقيين - 00:42:59

اه هي اولى بالانبياء جميعا. ولهذا نحن بحمد الله احق بموسى واحق احق بموسى واحق بعيسى من النصارى هذا وجه الحديث اما ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:16

صام هذا اليوم لما رأى اليهود يصومونه اقتداء بهم هذا غير صحيح لانه تقدم الحديث الذي معنا ان هذا اليوم كانت تصومه العرب اصلا في الجاهلية وكان معروفا عند العرب. فليس معنى الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:32

تعلم صيامه من اليهود واقتدي بهم فيه لا بل كان يصومه صلى الله عليه وسلم قبل ذلك ولهذا اوجبه في اول الامر صلى الله عليه وسلم لكن لما فرض رمضان - 00:43:47

ترك ايجاب هذا صيام هذا اليوم فهذا وجه هذا الحديث واما من خلط وقال هذه الاحاديث كيف في بعض الاحاديث انه صامه في المدينة لما رأى اليهود يصومونه وكانت احاديث اخرى تذكر انه صامه قبل ذلك. لا ليس هذا وجهه - 00:44:00

هو صلى الله عليه وسلم يصومه قبل ان يهاجر لما جاء ماذا سأله عن سبب صومهم ولم يسألهم عن كون هذا اليوم يصوم او لا يصوم فلما اخبروه اخبرهم بان موسى - 00:44:19

الامة هذه بحمد الله ورسولها احق بموسى من اليهود الذين كذبوا ولم يلتزموا شرعا. فهذا وجهه وليس معنى ذلك انه لم يصوم الا في المدينة صامه قبل ذلك ثم صامه في المدينة واظهره وخبر اليهود ان هذا اليوم يوم - 00:44:35

ان هذا اليوم الذي يصومونه لاجل نجاة موسى انه احق وان هذه الامة احق بموسى من اليهود اما حديث ابن عباس ما رأيته النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فظله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني شهر رمضان فلا اشكال فيه لان ابن عباس تحدث عما - 00:44:53

اعلم وغيره من روى الاحاديث الثابتة في تفضيل النبي صلى الله عليه وسلم لايام اخرى تحدث عما يعلم ما بهذا اشكال. ما قال ابن عباس انه لا يشرع الا صيام هذا اليوم وان صيام غيره بدعة لكن يقول ما رأيت - 00:45:10

ويتحدث عن ما رأى غيرهم من هو اكبر منه سنا واقدم منه في الاسلام اخبر في احاديث اخرى بان النبي صلى الله عليه وسلم خص

اياما اخرى فلا اشكال هذا - 00:45:24

بما علم وهذا يحدث بما علم جاء في صحيح مسلم انه عليه الصلاة والسلام اخبر ان نصوم عاشوراء يكفر سنة النبي صلى الله عليه وسلم اخبر انه يكفر السنة الماضية - 00:45:34

وقال في عرفة انه يكفر السنة الماضية والباقية. بمعنى ان عرفة يكفره سنتين عاشوراء يكفر سنة واحدة وهذا يدل الله اعلم على فضل يوم عرفة. فيما يظهر انه افضل من يوم - 00:45:52

عاشراء لان فضل يوم عرفة بلغ ان يكفر سنتين اثننتين يوم عاشوراء يكفر يكفر سنة واحدة قال عليه الصلاة والسلام في اخر امره لئن بقيت الى قابل يعني العام القادم - 00:46:08

لاصومن التاسع مخالفة يعني اي مخالفة لليهود فلما جاء العام القادم اذا به قد توفي صلوات الله وسلامه عليه فانه توفي في العام الحادى عشر يشرع لمن صام يوم عاشوراء - 00:46:23

ان يخالف اليهود والا يفرده. وبعض اهل العلم يقول ان افراده يكره يصوم يوم قبله وهو الذي قاله عليه الصلاة والسلام لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع بذلك يتحقق مخالفة اليهود - 00:46:39

ولو انه صام يوما بعده ايضا تتحققت ايضا مخالفة اليهود بحيث لا يفرد هذا اليوم. اما افراده الذي ينبغي عدم افراده. الذي صام اليوم مثلا ولم يصم امس يقال له صم غدا - 00:46:57

حتى يبعد عن التشبه باليهود لان هذا هو الذي عزم عليه النبي صلى الله عليه وسلم والحمد لله والمنة لله احمد الذي يسر امره هذه الايام. الناس الان حتى الصبيان - 00:47:11

يؤذن المغرب وهم يلعبون هم صائمون البطون اولا مليئة ولله الحمد بخيرات الله. والامر الاخر ايضا هذه المكيفات وهذه وهذه التسهيلات ينبغي للانسان ان يكون ذا عزيمة وان يترك عنه الوهم - 00:47:24

والكسل. يوم واحد في السنة هو يوم عاشوراء يعجز الانسان ان يصومه ويصوم معه يوما وهكذا اذا جاء مثلا يوم عرفة يعجز ان يصوم يوم عرفة ما ينبغي ان يكون الإنسان بهذا المستوى من الضعف والصوم ولله الحمد والمنة ليس - 00:47:37

كالذى يترتب عليه شيء من الكلفة الهائلة والشديدة يعني يتسلط الناس من شدة الصوم. الصوم ولله الحمد متيسر وسهل ولله المنة والفضل والحمد والشكر فينبغي ان يصوم مع هذا اليوم يوم ان لا يفرد - 00:47:54

من صام بالامس حصل ان خالف اليهود. صوم الامس واليوم من صام اليوم وكان عازما على ان يفرده يقال استعن بالله وصم يوم غد صوم يوم غد حتى يتحقق مخالفة اليهود. كان النبي صلى الله عليه وسلم في اول الاسلام - 00:48:09

في اول هجرته اه فيما لم ينزل عليه شيء اه يحب ان يكون على هدي اهل الكتاب فيما لم ينزل فيه حكم بعد ذلك خالفهم عليه الصلاة والسلام حتى قالوا ما يريد هذا الرجل - 00:48:25

ان يرى شيئا نحن عليه الا خالقه بكثرة مخالفته لهم صلوات الله وسلامه عليهم. نعم. بارك الله فيك. احسن الله - 00:48:46